

فتوى

فضيلة الإمام الأكبر الدكتور الشيخ محمد سيد طنطاوي

شيخ الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

الأزهر
مكتبة الإمام الأكبر
شيخ الأزهر

صاحب السمو الملكي الامير غازي بن محمد - حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد :

فيسعدني أن أرسل لسموكم الاجابة على الاسئلة التي تكرمتم سموكم بارسالها الى ، وطلبت مني الاجابة عنها

وآدعو الله - تعالى - أن تحوز قبولكم
السؤال الاول

هل يجوز أن تعتبر المذاهب التي ليست من الاسلام السننى جزءا من الاسلام الحقيقى ؟ أو بمعنى آخر هل كل من يتبع ويمارس أى واحد من المذاهب الاسلامية - يعنى المذاهب السنية الاربعة ، والمذهب الظاهرى ، والمذهب الجعفرى ، والمذهب الزيدى ، والمذهب الاباضى يجوز أن يعد مسلما ؟

وللاجابة عن هذا السؤال نقول :

الاسلام الحقيقى عرفه الرسول - صلى الله عليه وسلم - بقوله - كما جاء فى الصحيحين من حديث جبريل عليه السلام ((أن تشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا)) . وفى الصحيحين - ايضا - عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((بنى الاسلام على خمس : شهادة أن لاله الا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان)) . فكل انسان - سواء أكان ذكرا أم انثى - يشهد أن لاله الا الله وأن محمدا رسول الله ، ويؤدى هذه الاركان ، ولا ينكر أمرا عظيم من الدين بالضرورة فهو مسلم .

وأصحاب هذه المذاهب التي جاءت في السؤال/فيما نعلم من ظواهر أحوالهم/ كلهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويعترفون بهذه الأركان الخمسة ويؤدونها ، وإذا وجد خلاف بينهم في ادعاء هذه الأركان فهو خلاف في الفروع لا في الأركان والاصول .
وبذلك لا نستطيع أن نقول عن أصحاب هذه المذاهب بأنهم غير مسلمين ، وشريعة الاسلام تأمر أتباعها أن يحكموا على الناس على حسب ظواهرهم ، أما بواطنهم فالله - تعالى - وحده هو العليم بها .

وفي الحديث الشريف : ((أمرت أن أحكم على الناس بالظاهر ، والله يتولى السرائر))
ونحب أن نضيف إلى ذلك أن كليات الشريعة بالأزهر الشريف ، تُدرّس هذه المذاهب وتوضح ما بينها من خلاف ، علماً بأن هذا الخلاف إنما هو كما سبق أن أشرنا - هو خلاف مشروع لأخته في الفروع لا في الاصول .

السؤال الثاني :

ما هي حدود التكفير في يومنا هذا ؟ وهل يجوز لمسلم أن يكفر الذين يمارسون أي واحد من المذاهب الاسلامية التقليدية أو من يتبع العقيدة الاشعرية ؟

وفضلاً عن ذلك هل يجوز أن يكفر الذين يسلكون الطريقة الصوفية الحقيقية ؟
وللإجابة عن هذا السؤال نقول :

التكفير بمعنى أن ينسبَ إنسان إلى غيره الكفر لايجوز ، إلا إذا كان هذا الغير ، ينكر ما جاءت به شريعة الاسلام ، من وجوب اخلاص العبادة لله - تعالى - ومن الايمان بملأئكته وكتبه ورسله واليوم الآخر .

كما قال - سبحانه - : " آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون ، كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، لا يفرق بين أحد من رسله (البقرة ٢٨٥)
وكما قال - عز وجل - : إن الذين يكفرون بالله ورسله ، ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً ، أولئك هم الكافرون حقا وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً " (النساء : ١٥٠ ، ١٥١)

ولا يجوز أن ينسب أحد إلى الكفر أولئك المؤمنين الذين ينتسبون إلى أى واحد من المذاهب الإسلامية التى اتفقت جميعها على وجوب إخلاص العبادة لله - تعالى - وعلى وجوب إيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وعلى وجوب أداء العبادات التى كلفنا الخالق - عز وجل - بها كإلصاق الصلاة والزكاة والصيام والحج لمن استطاع إليه سبيلا ، وعلى وجوب التحلى بمكارم الأخلاق كالصدق ، وأداء الأمانة ، والعفاف ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

والعقيدة الأشعرية - كما جاء بالسؤال - عقيدة سليمة صحيحة تدعو أتباعها إلى كل ما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - من عند الله - عز وجل - من عقائد وعبادات ومعاملات واعتنائ للحق واجتناب للباطل ، والطريقة الصوفية هى فى جوهرها دعوة إلى التصوف بمعنى الاكثار من ذكر الله - تعالى - والزهد فى متع الحياة الدنيا ، والتقرب إلى الله - تعالى - بكل ما شرعه من قول طيب ومن عمل صالح هذه هى الصوفية فى جوهرها وحقيقتها ، فإن قال أو فعل من ينتسب إليها غير ذلك فالصوفية بمعناها الحقيقى بريئة منه .

ولقد حذر النبى - صلى الله عليه وسلم - تحذيرا شديدا من نسبة الكفر إلى المسلم وفى الصحيحين عن ابن عمر : " إذا قال الرجل ل أخيه ياكافر فقد باء بها احدهما ، فان كان كما قالها وإلا رجعت عليه " .

وفى الصحيحين عن ابن مسعود : " يساب المسلم فسوق وقتاله كفر " وفى الصحيحين عن ابي ذر : " من دعا رجلا بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه " أى رجع عليه .

السؤال الثالث :

من يجوز أن يعتبر مفتيا حقيقيا فى الاسلام ؟ وما هى المؤهلات الأساسية لمن يتصدى بإفتاء الفتاوى وهداية الناس فى فهمه واتباع الشرعية الإسلامية ؟

وللإجابة عن هذا السؤال نقول

كلمة المفتى تطلق على كل من يرد على أسئلة الناس ردا صحيحا نابعا من كتاب الله - تعالى - ، ومن سنة رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - ومن العلم الصحيح النافع الذى

بسم الله الرحمن الرحيم

٤

الأزهر
مكتبة الإمام الأكبر
شيخ الأزهر

ومن المؤهلات الأساسية التي يجب أن يتحلى بها من يتصدى لافتاء الناس في شئون دينهم ودنياهم وأخرتهم

أن يكون حافظاً للقرآن الكريم ، وفاهماً لألفاظه ومعانيه ، ولمقاصده وهداياته ، وأن يكون حافظاً ومدرِكاً للحديث النبوية الشريفة ، من حيث المتن والسند ، والصحة والحسن .
وأن يكون دارساً دراسةً مستوعبة لآبواب الفقه الإسلامي ، ولموضوعات أصول الفقه ، ولمختلف الأراء التي قالها الفقهاء في مسائل العقيدة والمعاملات والأحكام الشرعية التي تتعلق بالحلل والحرام ، وبغير ذلك من الأمور التي لا يستغنى الناس عن مزاولتها في حياتهم وأن يكون متمكناً من قواعد اللغة العربية ومن أساليبها المتعلقة بعلوم النحو والبلاغة وغيرهما وأن يكون فاهماً لحقائق الحياة ، ولتقلباتها ، ولأحداثها ، ولما يجوز فيه الاجتهاد من الأحكام ، ولما لايجوز فيه الاجتهاد .

وأن يكون قبل ذلك وبعد ذلك من العقلاء الصالحين المستقيمين على أمر الله - تعالى - والذين لا يقصدون من وراء فتواهم إلا خدمة الحق والعدل ومكارم الاخلاق والمصلحة العامة التي تعود على الأمة بالخير .

وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . .

شيخ الأزهر

محمد سيد طنطاوي

(دكتور / محمد سيد طنطاوي)

تحريراً في : ٢٠ من ربيع آخر ١٤٢٦ هـ

الموافق : ٢٨ من مايو ٢٠٠٥ م